

بلاغ

تعتزم وزارة الداخلية تنظيم مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بعض البلديات طبقا للقرار المشار اليه بالمرجع وذلك حسب بيانات الجدول التالي:

الرتبة	عدد الخطط والاختصاص	التعيين	تاريخ بداية التسجيل عن بعد	تاريخ ختم الترشيحات عن بعد	تاريخ فتح المناظرة	شروط المشاركة	طريقة المشاركة	مراحل اجراء المناظرة
متصرف	263 تبعاً للجدول المصاحب	عدد 129 بلدية تبعاً للجدول المصاحب	10 مارس 2026	10 أفريل 2026	11 ماي 2026	المترشحون الحاملون لشهادة الاستاذية أو الشهادة الوطنية للاجازة في الحقوق او العلوم الاقتصادية او شهادة معادلة ذات صبغة قانونية او اقتصادية حسب الاختصاصات المطلوبة والمدرجة بالقائمة المصاحبة لهذا والبالغين من العمر أربعين (40) سنة على الأكثر تحتسب وفق أحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.	1- يتولى المترشحون: تسجيل ترشيحاتهم عن بعد عبر الموقع الإلكتروني: https://recrutementdaf.interieur.gov.tn سحب استمارة الترشح لإرفاقها لاحقاً بملف الترشح (لا يتم ارسال ملفات الترشح الا بطلب من الادارة، بعد صدور بلاغ في الغرض ينشر لاحقاً بالموقع الإلكتروني). 2- يرفض وجوب كل ترشح إلكتروني لم يتضمن جميع البيانات المطلوبة في الاستمارة او تضمن بيانات منقوصة او غير واضحة.	تجرى المناظرة على مرحلتين: المرحلة الأولى: دراسة الملفات (ضارب 1). تتولى لجنة المناظرة الخارجية المشار إليها أعلاه التثبت في المرحلة الأولى من الترتيب الآلي للمترشحين وفقاً للمعطيات المضمنة باستمارات الترشح الإلكترونية حسب مجموع النقاط المتحصل عليه كما يلي: معدل شهادة البكالوريا (ضارب 1) + معدل كامل سنوات الدراسة المكثلة بالنجاح لنيل الشهادة الوطنية للاجازة أو شهادة الاستاذية أو ما يعادلها (ضارب 2) 3 تتم دعوة المترشحين الذين تحصلوا على المراتب الأولى حسب الاختصاص وفي حدود عشرة (10) أضعاف عدد الخطط المراد سد شغورها على الأقل، الى تقديم ملفات ترشحهم عبر بلاغ ينشر في الغرض ويحدد تاريخ ومكان الايداع والوثائق المطلوبة. المرحلة الثانية: اختبار كتابي (ضارب 2): حول موضوع يؤخذ من البرنامج الملحق بقرار ضبط كيفية التنظيم المشار اليه بالمرجع. اختبار شفاهي (ضارب 1): حول موضوع في الثقافة العامة يؤخذ من البرنامج الملحق بقرار ضبط كيفية التنظيم المشار اليه بالمرجع.

المرجع: - قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 13 جوان 2024 والمدرج بالرائد الرسمي عدد 74 بتاريخ 18 جوان 2024 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- قرار وزير الداخلية المؤرخ في 23 فيفري 2026 والمدرج بالرائد الرسمي 23 بتاريخ 24 فيفري 2026 والمتعلق بفتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب متصرفين بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بعض البلديات بعنوان 2026.